

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الرابع... لعام ٢٠١٤... بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٤

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الخامس... لعام ٢٠١٤... بتاريخ ٢٥/٥/٢٠١٤

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
السادس... لعام ٢٠١٤... بتاريخ ١١/٤/٢٠١٤

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
السابع... لعام ٢٠١٧... بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٧

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الثامن... لعام ٢٠١٨... بتاريخ ١٩/٩/٢٠١٨

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
التاسع... لعام ٢٠١٩... بتاريخ ١٦/٦/٢٠١٩

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
العاشر... لعام ٢٠٢٢... بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢٢



تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الحادي عشر... لعام ٢٠١٩... بتاريخ ١٣/١١/٢٠١٩

شركة الساحل للتنمية والاستثمار
COAST INVESTMENT & DEVELOPMENT CO. K.S.C.P

منذ 1975 Since

شركة الساحل للتنمية والاستثمار

دليل سياسة وإجراءات قواعد الكفاءة والنزاهة

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الثاني... لعام ٢٠٢٢... بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢٢

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الثالث... لعام ٢٠٢٤... بتاريخ ١١/١١/٢٠٢٤

تمت الموافقة في اجتماع مجلس الإدارة
الرابع... لعام ٢٠٢٥... بتاريخ ٣/١١/٢٠٢٥

الغرض

إن توافر الخبرات المهنية والقدرات الفنية فضلاً عن الصفات الشخصية والأخلاقية الحسنة في الشخص المرشح أو عضو مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي والوظائف التي تتبعه مباشرة في الهيكل التنظيمي للشركة هي أحد الأركان الرئيسية لسلامة القطاع المالي ، ودرء المخاطر التي قد تتعرض لها المؤسسات المالية ، ومن هذا المنطلق فقد عمدت الشركة إلى تطبيق مجموعة المعايير الخاصة بقواعد الكفاءة والنزاهة وذلك للحكم على الأشخاص المرشحين لشغل عضوية مجلس الإدارة والوظائف واجبة التسجيل في الشركة ، وتشتمل قواعد الكفاءة والنزاهة على ثلاثة معايير كالتالي :

أ- معيار الكفاءة المهنية والقدرة الفنية والمؤهلات المهنية .

ب- معيار النزاهة والأمانة .

ج- معيار السلامة المالية .

ألف : معيار الكفاءة المهنية والقدرة الفنية والمؤهلات المهنية

يتمثل هذا المعيار في مجموعة من المتطلبات الواجب توافرها في الشخص المرشح لعضوية مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو الوظائف واجبة التسجيل في الشركة ، والمتمثلة في المؤهلات العلمية والدراسية ، والخبرات الفنية والمهنية ، وذلك لتحديد مدى الكفاءة التي يتمتع بها المرشح لتولي المهام المنوطة به ، ذلك بالإضافة إلى قدرته على تحمل مسؤوليات الوظيفة والعمل على السلامة المالية للشركة المرشح لها ، لذلك يجب ان يتوافر لدى المرشح كحد أدنى ما يلي :

1- مؤهلات علمية تتفق مع المجال الوظيفي المرشح له ، على سبيل المثال مؤهلات علمية في المجالات الإقتصادية أو المالية أو القانونية أو العلوم الإدارية .

2- خبرات مهنية مناسبة في مجال يتوافق مع طبيعة عمل الشركة والوظيفة المرشح لها .

3- اجتياز الإختبارات التأهيلية وفقاً لما تحدده الهيئة في برنامج المؤهلات المهنية .

4- قدرات فنية ، وقيادية ، وإدارية تتيح له الإستقلالية في العمل ، والسرعة على إتخاذ القرار ، وإستيعاب كافة المتطلبات الفنية والمستجدات المتعلقة بسير العمل .

5- الإلتزام بتحقيق كافة المهام والمسؤوليات المنوطة به ، والعمل على تحقيق أهداف الشركة .

6- ضمان بقاءه على إطلاع مستمر بكافة المستجدات والتطورات المهنية والإدارية .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لعضوية مجلس الإدارة :

- 1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو المالية ، أو شهادة مهنية معتمدة عالمياً في المجال المالي أو الإداري على سبيل المثال لا الحصر (CPA – CFA) : خبرة ثلاث سنوات على الأقل في مجال التخصصات المذكورة ، أو في المجالات التالية :-**
(المصرفية / الإدارة المالية / التحليل المالي / الإستشارات المالية / العمل المحاسبي / الرقابة المالية / الإدارة التنفيذية / الإستثمارية أو في أي من المجالات المتعلقة بأنشطة الأوراق المالية) .
- 2- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الأخرى : خبرة 4 سنوات على الأقل في المجالات التالية :-**
(المصرفية / الإدارة المالية / التحليل المالي / الإستشارات المالية / العمل المحاسبي / الرقابة المالية / الإدارة التنفيذية / الإستثمارية أو في أي من المجالات المتعلقة بأنشطة الأوراق المالية) .
- 3- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو المالية : خبرة 4 سنوات على الأقل في مجال التخصصات المذكورة ، أو في المجالات التالية :-**
(المصرفية / الإدارة المالية / التحليل المالي / الإستشارات المالية / العمل المحاسبي / الرقابة المالية / الإدارة التنفيذية / الإستثمارية أو في أي من المجالات المتعلقة بأنشطة الأوراق المالية) .
- 4- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة 5 سنوات على الأقل في المجالات التالية :-**
(المصرفية / الإدارة المالية / التحليل المالي / الإستشارات المالية / العمل المحاسبي / الرقابة المالية / الإدارة التنفيذية / الإستثمارية أو في أي من المجالات المتعلقة بأنشطة الأوراق المالية) .
- 5- بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجالات الدراسات الاقتصادية أو المالية أو القانونية أو الإدارية : خبرة 7 سنوات على الأقل في مجال الدراسات المذكورة أو في المجالات التالية :-**
(المصرفية / الإدارة المالية / التحليل المالي / الإستشارات المالية / العمل المحاسبي / الرقابة المالية / الإدارة التنفيذية / الإستثمارية أو في أي من المجالات المتعلقة بأنشطة الأوراق المالية) .
- 6- بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجالات الدراسات الأخرى : خبرة 8 سنوات على الأقل في المجالات التالية :-**
(المصرفية / الإدارة المالية / التحليل المالي / الإستشارات المالية / العمل المحاسبي / الرقابة المالية / الإدارة التنفيذية / الإستثمارية أو في أي من المجالات المتعلقة بأنشطة الأوراق المالية) .

أو

1- أن يكون قد سبقت له عضوية مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات على الأقل في إحدى المؤسسات المالية أو المصرفية المحلية أو الأجنبية المعروفة .

أو

2- أن يكون قد شغل لمدة ثلاث سنوات على الأقل وظائف أو مناصب قيادية في مؤسسات مالية أو مصرفية ، ويتصل إختصاص هذه الوظائف أو المناصب بالنشاطات الأساسية للشركة .

أو

3- في حالة عدم إستيفاء المرشح للشرط الوارد في البندين الثاني والثالث ، فإنه يمكن الإعتداد بمجموع خبراته في شغل عضوية مجلس الإدارة المذكورة في البند الثاني ، وشغل وظائف ومناصب قيادية في مؤسسات مصرفية أو مالية معاً ، بحيث يكون مجموع خبرته في تلك المجالات بحد أدنى ثلاث سنوات .

أو

4- أن يكون قد شغل لمدة ثلاث سنوات على الأقل درجة وزير أو ما يعادلها ، أو درجة سفير من درجات السلك الدبلوماسي ، أو منصب وكيل وزارة أو وكيل وزارة مساعد أو رئيس هيئة حكومية أو من في حكمهم وفقاً لقانون ونظام الخدمة المدنية ، أو قد شغل منصب دكتور أكاديمي في مجال التعليم الأكاديمي لدى الجامعات أو المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الإقتصادية أو المالية أو القانونية أو الإدارية ، وللهيئة أن تقرر ما إذا كانت الوظيفة التي شغلها المرشح قد أكسبته خبرة تفيد في عمله كعضو مجلس إدارة شخص مرخص له من قبل الهيئة من عدمه .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لمنصب الرئيس التنفيذي :

- 1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الإقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو المالية ، أو شهادة مهنية معتمدة عالمياً في المجال المالي أو الإداري : خبرة لا تقل عن 7 سنوات ، منها 5 سنوات على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها 3 سنوات على الأقل في وظائف تنفيذية يتصل إختصاصها بالنشاطات الأساسية للشركة .
- 2- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الإقتصادية أو القانونية أو الإدارية و المالية : خبرة لا تقل عن 9 سنوات ، منها سبع سنوات على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها 3 سنوات على الأقل في وظائف تنفيذية يتصل إختصاصها بالنشاطات الأساسية للشركة .
- 3- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية أو الماجستير أو الدكتوراه في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 11 سنة ، منها 9 سنوات على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها 5 سنوات على الأقل في وظائف تنفيذية يتصل إختصاصها بالنشاطات الأساسية للشركة .

4- بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو القانونية أو الإدارية : خبرة لا تقل عن 13 سنة منها 11 سنة على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها 5 سنوات على الأقل في وظائف تنفيذية يتصل إختصاصها بالنشاطات الرئيسية للشركة .

5- بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الأخرى : خبرة لا تقل عن 15 سنة منها 13 سنة على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها 5 سنوات على الأقل في وظائف تنفيذية يتصل إختصاصها بالنشاطات الرئيسية للشركة .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة كبار التنفيذيين

1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو المالية ، أو شهادة مهنية معتمدة عالمياً في المجال المالي أو الإداري : خبرة لا تقل عن 5 سنوات ، منها 4 سنوات على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها سنتان على الأقل في وظائف الإدارة الوسطى الرئيسية التي يتصل إختصاصها بالنشاطات الأساسية للشركة .

2- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو المالية : خبرة لا تقل عن 7 سنوات ، منها 5 سنوات على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد مضى منها سنتين على الأقل في وظائف الإدارة الوسطى الرئيسية التي يتصل إختصاصها بالنشاطات الأساسية للشركة .

3- بالنسبة لحملة المؤهل الجامعي أو الماجستير أو الدكتوراه في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 9 سنوات ، منها 7 سنوات على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى 4 سنوات على الأقل في وظائف الإدارة الوسطى الرئيسية التي يتصل إختصاصها بالنشاطات الأساسية للشركة .

4- بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو القانونية أو الإدارية : خبرة لا تقل عن 11 سنة منها 9 سنوات على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها 4 سنوات على الأقل في وظائف الإدارة الوسطى الرئيسية التي يتصل إختصاصها بالنشاطات الرئيسية للشركة .

5- بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الأخرى : خبرة لا تقل عن 13 سنة منها 11 سنة على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، على أن يكون قد قضى منها 4 سنوات على الأقل في وظائف الإدارة الوسطى الرئيسية التي يتصل إختصاصها بالنشاطات الرئيسية للشركة .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة المدير المالي

1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية : CPA – CA – CIA ، أو أي شهادات

مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية : خبرة لا تقل عن 6 سنوات في مجال الإدارة المالية أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة مخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني " مقدمة في الأوراق المالية والاستثمار – المنهج الدولي " .

2- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية : CPA – CA – CIA ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 8 سنوات في مجال الإدارة المالية أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة مخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني " مقدمة في الأوراق المالية والاستثمار – المنهج الدولي " .

3- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية : خبرة لا تقل عن 8 سنوات في مجال الإدارة المالية ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة مخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني " مقدمة في الأوراق المالية والاستثمار – المنهج الدولي " .

4- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 10 سنوات في مجال الإدارة المالية ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة مخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني " مقدمة في الأوراق المالية والاستثمار – المنهج الدولي " .

5- بالنسبة للحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية : CPA – CA – CIA أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة : خبرة لا تقل عن 10 سنوات في مجال الإدارة المالية ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة مخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني " مقدمة في الأوراق المالية والاستثمار – المنهج الدولي " .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة مسؤول المطابقة والالتزام

- 1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية : CPA – ICA – CIA – FRM-CAMS - CISI/KCMA – أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية أو القانونية : خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال المطابقة والالتزام أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – الإستشارات القانونية في الجوانب المالية – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .
- 2- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية : CPA – ICA – CIA – FRM-CAMS - CISI/KCMA – ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال المطابقة والالتزام أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – الإستشارات القانونية في الجوانب المالية – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .
- 3 - بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو القانونية : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال المطابقة والالتزام ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – الإستشارات القانونية في الجوانب المالية – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .
- 4 - بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 9 سنوات في مجال المطابقة والالتزام ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – الإستشارات القانونية في الجوانب المالية – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .
- 5 - بالنسبة للحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية : CPA – ICA – CIA – FRM-CAMS - CISI/KCMA – ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة خبرة لا تقل عن 9 سنوات في مجال المطابقة والالتزام ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – الإستشارات القانونية في الجوانب المالية – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة مسؤول إدارة المخاطر

1 - بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو

المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية: CFA – ICA- CISI/KCMA

CIA – FRM ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في

التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو القانونية : خبرة لا تقل عن 3 سنوات في مجال إدارة

المخاطر ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – الإدارة المالية –

العمل المحاسبي – إدارة العمليات – المطابقة والالتزام – التحليل المالي – إدارة الإستثمار – العمل الرقابي

، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين في مؤسسة مالية أو

مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

2 - بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو القانونية أو الإدارية أو

المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية: CFA – CIA – CISI/KCMA

ICA – FRM ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في

التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال إدارة المخاطر أو في المجالات المهنية

المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات –

المطابقة والالتزام – التحليل المالي – إدارة الإستثمار – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى

تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون

حاصلاً على المؤهل الفني .

3 - بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو القانونية : خبرة

لا تقل عن 5 سنوات في مجال إدارة المخاطر ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية –

التدقيق الداخلي – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – المطابقة والالتزام – التحليل

المالي – إدارة الإستثمار – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد

قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال إدارة المخاطر

، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – الإدارة المالية – العمل المحاسبي –

إدارة العمليات – المطابقة والالتزام – التحليل المالي – إدارة الإستثمار – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية

أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون

حاصلاً على المؤهل الفني .

- بالنسبة للحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية: CFA – CIA – FRM CISI/KCMA

ICA ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال إدارة المخاطر ، أو في

المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – التدقيق الداخلي – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة

العمليات – المطابقة والالتزام – التحليل المالي – إدارة الإستثمار – العمل الرقابي ، أو أي مجالات مهنية أخرى

تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة مسؤول التدقيق الداخلي

1 - بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو

القانونية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية :- CA- CPA – CISI/KCMA

CIA FRM ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في

التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو القانونية : خبرة لا تقل عن 3 سنوات في مجال التدقيق

الداخلي ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – إدارة المخاطر – الإدارة المالية –

العمل المحاسبي – إدارة العمليات – المطابقة والإلتزام – العمل الرقابي أو أي مجالات مهنية أخرى

تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على

المؤهل الفني .

2 - بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو

القانونية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية :- CA- CPA – CISI/KCMA

CIA – FRM ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في

التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال التدقيق الداخلي أو في المجالات المهنية

المشابهة التالية : الرقابة المالية – إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات –

المطابقة والإلتزام – العمل الرقابي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى

منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

3- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو القانونية : خبرة لا

تقل عن 5 سنوات في مجال التدقيق الداخلي ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية –

إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – المطابقة والإلتزام – العمل الرقابي

أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية

أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال التدقيق الداخلي

، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – إدارة المخاطر – الإدارة المالية – العمل المحاسبي –

إدارة العمليات – المطابقة والإلتزام – العمل الرقابي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد

قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

4 - بالنسبة للحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية :- CA- CPA – CISI/KCMA

CIA – FRM ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال

التدقيق الداخلي ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : الرقابة المالية – إدارة المخاطر – الإدارة

المالية – العمل المحاسبي – إدارة العمليات – المطابقة والالتزام – العمل الرقابي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة ممثل نشاط " مدير محفظة استثمار – بإدارة الشركة لصالح العملاء " وممثل نشاط " مدير نظام استثمار جماعي "

- 1 - بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية: CFA – FRM - CISI/KCMA ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية : خبرة لا تقل عن 3 سنوات في مجال الوظائف المذكورة ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي ، الإستشارات الإستثمارية ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .
- 2 - بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية: CFA / FRM - CISI/KCMA ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، بالإضافة إلى المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي ، الإستشارات الإستثمارية ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية : خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال الوظائف المذكورة ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي ، الإستشارات الإستثمارية ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

- 3 - بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال الوظائف المذكورة ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي ، الإستشارات الإستثمارية ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

- 4 - بالنسبة للحاصلين على إحدى الشهادات المهنية التالية: CFA- FRM- CICI/KCMA ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة : خبرة لا تقل عن 7 سنوات في مجال الوظائف المذكورة ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي ، الإستشارات الإستثمارية ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية : خبرة لا تقل عن 9 سنوات في مجال الوظائف المذكورة ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية :
التحليل المالي ، الإستشارات الإستثمارية ، أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة ، على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة ممثل نشاط " مستشار الإستثمار " وممثل نشاط " وكيل إكتتاب " وممثل نشاط " مراقب إستثمار " وممثل نشاط " أمين حفظ " وممثل نشاط " تقويم الأصول "

1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير أو مؤهل جامعي في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية: CFA – CISI/KCMA – FRM ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى مؤهل جامعي : لا يلزم توفر خبرة سابقة .

2- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 2 سنة في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – الإستشارات الإستثمارية - إدارة المحافظ الإستثمارية – إدارة أنظمة الإستثمار الجماعي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة .

3- بالنسبة للحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية: CFA - FRM -CISI/KCMA ، أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة : خبرة لا تقل عن 2 سنة في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – الإستشارات الإستثمارية - إدارة المحافظ الإستثمارية – إدارة أنظمة الإستثمار الجماعي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة .

4- بالنسبة للحاصلين على مؤهل دبلوم من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية : خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : إدارة المحافظ الإستثمارية – إدارة أنظمة الإستثمار الجماعي – التحليل المالي – الإستشارات الإستثمارية أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة ممثل نشاط " مستشار إستثمار رئيسي " و " مقوم أصول رئيسي "

1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير أو في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية أو شهادة مهنية معتمدة عالمياً في المجال المالي أو الإداري أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية CFA - FRM -CISI/KCMA أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة بالإضافة إلى أي مؤهل جامعي : خبرة عملية لا تقل عن 2 سنة في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – إدارة المحافظ الإستثمارية – إدارة أنظمة الإستثمار الجماعي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة .

- 2- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الاقتصادية أو الإدارية أو المالية :** خبرة عملية لا تقل عن 4 سنوات في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – إدارة المحافظ الإستثمارية – إدارة أنظمة الإستثمار الجماعي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة .
- 3- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير أو المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى :** خبرة عملية لا تقل عن 5 سنوات في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – إدارة المحافظ الإستثمارية – إدارة أنظمة الإستثمار الجماعي أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة ممثل نشاط " وسيط أوراق مالية مسجل في البورصة " وممثل نشاط " وسيط أوراق مالية غير مسجل في البورصة " وممثل نشاط " وسيط أوراق مالية مؤهل مسجل في البورصة "

- 1- بالنسبة للحاصلين على مؤهل دبلوم من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية أو القانونية أو المصرفية أو أي مجالات أخرى كحد أدنى ، أو أي مؤهل أعلى ، أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية CFI – FRM – CISI/KCMA أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة :** لا يلزم توفر خبرة مسبقة .
- 2- بالنسبة للحاصلين على مؤهل علمي يقل عن مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو القانونية أو الإدارية أو المصرفية أو أية مجالات أخرى :** خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال وظيفة ممثل نشاط وسيط أوراق مالية .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة ممثل نشاط " مدير محفظة إستثمار – بإدارة العميل نفسه والحفظ " وممثل نشاط " مدير نظام إستثمار جماعي – ضابط عمليات "

- 1- بالنسبة للحاصلين على مؤهل دبلوم من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية أو أي مجالات أخرى كحد أدنى ، أو أي مؤهل أعلى ، أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية CFI – FRM – CISI/KCMA أو أي شهادات مهنية أخرى تحددها الهيئة :** لا يلزم توفر خبرة مسبقة .
- 2- بالنسبة للحاصلين على مؤهل علمي يقل عن مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الاقتصادية أو المالية أو الإدارية أو أي مجالات أخرى :** خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – الإستشارات الإستثمارية أو أي مجالات مهنية أخرى تحددها الهيئة .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة ممثل نشاط " صانع السوق "

1- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الإقتصادية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية CFA – FRM -CISI/KCMA أو أي شهادات مهنية أخرى تحددتها الهيئة : خبرة لا تقل عن 3 سنوات في مجال وظيفة ممثل نشاط صانع السوق ، أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – الإستشارات الإستثمارية – الوساطة المالية أو أي مجالات مهنية أخرى تحددتها الهيئة على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

2- بالنسبة لحملة المؤهلات الجامعية في التخصصات الأخرى : خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – الإستشارات الإستثمارية – الوساطة المالية أو أي مجالات مهنية أخرى تحددتها الهيئة على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

3- بالنسبة للحاصلين على مؤهل من أحد المعاهد التطبيقية المتخصصة في مجال الدراسات الإقتصادية أو المالية أو الإدارية أو أي مجالات أخرى كحد أدنى ، أو أي مؤهل أعلى : خبرة لا تقل عن 9 سنوات في مجال الوظائف المذكورة أو في المجالات المهنية المشابهة التالية : التحليل المالي – الإستشارات الإستثمارية – الوساطة المالية أو أي مجالات مهنية أخرى تحددتها الهيئة على أن يكون قد قضى منها سنتين على الأقل في مؤسسة مالية أو مصرفية ، أو أن يكون حاصلاً على المؤهل الفني .

المؤهلات العلمية والخبرات العملية الواجب توافرها في الشخص المرشح لوظيفة ممثل نشاط " مستشار استثمار آلي "

1- بالنسبة لحملة مؤهلات الدكتوراه أو الماجستير أو مؤهل جامعي في التخصصات الإقتصادية أو الإدارية أو المالية أو الحاصلين على إحدى الشهادات المهنية المعتمدة التالية CFA - FRM -CISI/KCMA أو أي شهادات مهنية أخرى تحددتها الهيئة بالإضافة إلى مؤهل جامعي : لا يلزم توفر خبرة مسبقة ، وأن يكون حاصلاً على المؤهل الفني والرقابي .

باء : معيار النزاهة والكفاءة

يتناول معيار النزاهة والأمانة القيم الأخلاقية والصفات الشخصية الحسنة الواجب توافرها في عضو مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي والوظائف التي تتبعه مباشرة في الهيكل التنظيمي للشركة أو المرشح للمنصب أو الوظيفة ، ومنها الصدق والأمانة والقدرة على التصرف بشكل منصف وأخلاقي ، وفي هذا الصدد هناك مجموعة من العوامل لتحديد ما إذا كان الشخص يتمتع بالقيم الأخلاقية والصفات الشخصية الحسنة أم لا ، ومن ثم مدى ملائمته لشغل المنصب المعني من عدمه ، وهي :

1- ألا يكون قد صدر ضده حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو بالأمانة أو متعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب أو جرائم أسواق المال أو بجرائم الفساد ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .

2- حسن السمعة والسلوك .

3- أن لا يكون فاقداً للأهلية .

4- لم يسبق عزله من منصبه أو وظيفته بقرار تأديبي صادر من جهة رقابية أو بموجب حكم قضائي نهائي .

5- ألا يكون قد أشهر إفلاسه ما لم يكن قد رد إليه اعتباره أو صدر قرار بحبسه لوفاء دين عليه .

مع مراعاة التزامه بتقديم إقراراً بذلك .

جيم : معيار السلامة المالية

إن معيار السلامة المالية يتناول مدى ملاءة الشخص المالية ، وقدرته على الوفاء بالتزاماته عند إستحقاقها ، فضلاً عن التأكد من قدرته على التحكم في المخاطر المالية التي قد تواجه الشركة ، ومن ثم فإن السلامة المالية للشخص المرشح تحدد مدى جدارته وملائمته لشغل المنصب المعني ، ومن المؤشرات الدالة على السلامة المالية للشخص المرشح وذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي :

1- ألا يكون الشخص المرشح قد أشهر إفلاسه ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .

2- عدم قدرة الشخص المرشح على الإلتزام والوفاء بديونه تجاه الآخرين .

3- إذا كان الفرد معسراً .

4- عدم صدور قرار بمنعه من السفر أو بحبسه وفاء لدين عليه .

مخالفة الشخص المرشح لمعايير الترشح

- على الشخص المرشح أن يقدم إقراراً للهيئة يتضمن ما يلي :-

أ- أنه لم يصدر بحقه حكم نهائي في جريمة مخلة بالشرف أو بالأمانة أو متعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب أو بجرائم الفساد .

ب- أنه حسن السمعة والسلوك .

ج- أنه لم يسبق عزله من منصبه بقرار تأديبي صادر من جهة رقابية أو بموجب حكم نهائي .

- تقوم الشركة بالطلب من جميع الأشخاص الذين يشغلون منصب عضوية مجلس إدارة الشركة والأشخاص المسجلين بوظائف واجبة التسجيل بإحضار شهادة لا حكم عليه من الأدلة الجنائية بشكل سنوي للتأكد من إستمراريتهم في إستيفاء معايير الترشح .

- في حال مخالفة أي شخص من الأشخاص المرشحين أو الذين تم قبول طلبات ترشيحهم من قبل الهيئة لأي من الشروط ومعايير الترشح المشار إليها أعلاه ، أو في حال تبين للشركة عدم صحة المعلومات الواردة في الإقرار

المعد من المرشح ، تلتزم الشركة خلال 3 أيام من علمها بأي إنتهاك أو مخالفة تتعلق بمخالفة قواعد الكفاءة والنزاهة ، بإبلاغ الهيئة كتابياً عن تلك المخالفات .

آلية تقديم طلب الترشيح أو التسجيل

أ- بالنسبة لعضو مجلس الإدارة

1- تقوم الشركة بدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة من خلال نشر إعلان في جريدتين يوميتين على الأقل والموقع الإلكتروني للشركة والبورصة ، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً لمدة أسبوعين من تاريخ الإعلان ، ولا يجوز ترشح أي عضو لمجلس الإدارة بعد إنتقضاء المدة المشار إليها .

2- يتم تقديم جميع طلبات الترشيح وفق نموذج الترشح الصادر عن الهيئة إلى لجنة الترشيحات والمكافآت التابعة لمجلس إدارة الشركة التي بدورها وبعد التأكد من إستيفاء كل مرشح للمتطلبات الواردة بتعليمات الهيئة بشأن قواعد الكفاءة والنزاهة تقوم برفعها لمجلس الإدارة والذي بدوره يقوم بإرسالها إلى هيئة أسواق المال للموافقة قبل تحديد موعد إنعقاد الجمعية العامة بوقت كاف ، مع مراعاة إرفاق كتاب يتضمن ما يلي :-

أ- أسباب رغبة الشركة في فتح باب الترشح .

ب- جدول يوضح عدد المرشحين وأسمائهم وإسم الشخص الاعتباري الذي يمثل (إن وجد) .

ج- إقرار من الشركة بأنها إستلمت جميع طلبات الترشح خلال فترة الإعلان .

3- تقوم الهيئة بالبت في الطلبات المقدمة إليها وفق النموذج المعتمد بشأن المرشحين ، وبعد إستيفاء جميع المستندات والمعلومات خلال مدة ثلاثين يوماً من تقديم الطلب مرفق به جميع المستندات .

4- تفصح الشركة في البورصة عن أسماء المرشحين لمجلس الإدارة الذين أوصت بهم لجنة الترشيحات والمكافآت لدى الشركة لطرح أسمائهم أمام الجمعية العامة وفق الملحق رقم (14) من الكتاب العاشر (الإفصاح والسفافية) من اللائحة التنفيذية مع توضيح أسماء الأعضاء المرشحين والصفة التي يرغب في ترشيح نفسه لها (تنفيذي/غير تنفيذي/مستقل) وإرفاق نبذة تعريفية لكل مرشح وسيرته الذاتية .

5- تقوم الشركة بعد الإنتهاء من عقد الجمعية العامة بإخطار الهيئة فوراً بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وبإخطار الهيئة بأعضاء مجلس الإدارة المنتخبين خلال (5) أيام عمل من تاريخ إنعقاد الجمعية العامة ، ومن ثم بموافقاتها بنسخة من محضر إجتماع الجمعية العامة المصدق ونصاب الحضور ونتائج التصويت لكل بند من بنود الإجتماع والملاحظات والتحفظات الواردة من المساهمين أو من ينوب عنهم ومراقبي الحسابات خلال مدة أقصاها (10) أيام عمل من تاريخ إنعقاد الإجتماع .

6- تقوم الشركة بتقديم طلبات تسجيل المناصب في سجل الأشخاص المرخص لهم لدى الهيئة وفق النموذج المحدد من الهيئة بعد الإنتهاء من الإجراءات اللازمة مرفقاً به الشهادات والمستندات المعتمدة النهائية من الجهات المعنية .

7- يجب على الشركة في حالة إستبدال عضو مجلس الإدارة الذي يمثل شخص إعتباري أخذ موافقة الهيئة على طلب الترشح قبل إستبداله دون الحاجة إلى فتح باب الترشح .

8- يجب على الشركة في حال الرغبة بإستبدال عضو مجلس الإدارة الذي يمثل شخص إعتباري أن تقدم كتاباً مع طلب الترشح يتضمن أسباباً رغبة الشركة بإستبدال العضو بالإضافة إلى كتاب من الشخص الإعتباري يفيد إستبدال عضو مجلس الإدارة الذي يمثلته .

9- عند الإنتهاء من إجراءات الإستبدال ، تقوم الشركة بإخطار الهيئة بإسم العضو المستبدل وذلك خلال مدة أفصاها أسبوعين من تاريخ إستبداله . ومن ثم تقوم الشركة بتقديم طلب تسجيل للعضو المستبدل بعد الإنتهاء من الإجراءات اللازمة مرفقاً به الشهادات والمستندات المعتمدة النهائية من الجهات المعنية .

10- على الشركة أن تقوم فوراً بإخطار الهيئة عند تعديل تشكيل أعضاء مجلس الإدارة ومن ثم بموافاتها بنسخة من الشهادات والمستندات المعتمدة النهائية من الجهات المعنية .

ب- بالنسبة للوظائف واجبة التسجيل

- تقوم الشركة بتقديم طلبات الترشح للوظائف واجبة التسجيل إلى الهيئة وفق النموذج الصادر عن الهيئة بعد التأكد من إستيفاء كل مرشح لمتطلبات قواعد الكفاءة والنزاهة ، إضافة إلى إرفاق كتاب يتضمن عدد المرشحين وأسماءهم ومسمياتهم الوظيفية والوظائف واجبة التسجيل المراد تسجيلهم بها .

- تقوم الهيئة بالبت في طلبات الترشح للوظائف واجبة التسجيل خلال ثلاثين يوماً من تقديم الطلب .

- تقوم الشركة بتقديم طلب تسجيل وظيفة واجبة التسجيل في سجل الشركة لدى الهيئة وفق النموذج المحدد من الهيئة وذلك عند تسجيل المرشح مع تحديد تاريخ تسجيله بالوظيفة التي تمت الموافقة على ترشيحه لها من قبل الهيئة .

- يتعين على الشركة تقديم طلب التسجيل للهيئة خلال مدة لا تتجاوز 5 أيام عمل قبل تاريخ تسجيل الوظيفة المحدد في النموذج المحدد من الهيئة .

مراجعة الدليل

يجوز لمجلس الإدارة إستعراض وتقييم مدى ملاءمة هذا الميثاق على أساس سنوي وإجراء التغييرات التي يراها مناسبة وتتفق مع القوانين المرعية الإجراء .

[illegible]